

9316 - حكم من يقطع الأشجار غير الضارة - نور على الدرب

صالح اللحيدان

ما حكم من يقطع الاشجار غير الضارة؟ ليس على طريق ولا تضر اي شخص. وهل يعتبر من يفعل ذلك من المفسدين في اذا كان قطعه لتلك الاشجار لمنفعة تعود عليه - 00:00:00

كاهل كالحطاب مم. او من يقطع اشجارا لاعلاف مواشيه او من يقطعها لازالتها عن طريق المسلمين فلا حرج في ذلك اما انقطعها عبئا لغير سبب ولا حاجة فهو اثم لان فوائد الاشجار لا تخفي - 00:00:17

تأكل الدواب اوراقها ويحصل منها ظل لعابر الطريق والمسافر الى غير ذلك مما لا يأتي عليه الوصف في مثل هذه الساعة فالذى يتعدى ويقطع الاشجار عبئا هو اثم وعنه نوع فساد - 00:00:46
لانه يهلك بذلك شيئا مما يحتاج الناس اليه والله اعلم - 00:01:13